

Distr.
GENERAL

A/C.3/49/L.65
7 December 1994
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والأربعون
اللجنة الثالثة
البند ٩٧ من جدول الأعمال

النهوض بالمرأة

الجزائر*: مشروع قرار

تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى جميع قراراتها ذات الصلة، وبخاصة القرار ٧٧/٤٤ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ الذي كان مما ورد فيه أنها أيدت استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة للفترة الممتدة حتى عام ٢٠٠٠^(١)، وأعدت تأكيد أهميتها وحددت التدابير اللازمة لتنفيذها الفوري وللتحقيق الشامل للأهداف والمقاصد المترابطة لعقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها ٩٨/٤٦ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ و ٩٥/٤٧ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٠٨/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣،

ومراعاة منها للقرارات التي اتخذها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن المسائل المتعلقة بالمرأة منذ اتخاذ قراره ١٨/١٩٨٧ المؤرخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧،

* مقدم باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.
(١) تقرير المؤتمر العالمي لاستعراض وتقييم انجازات عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، نيروبي، ١٥ - ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥، منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع (E.85.IV.10)، الفصل الأول، الفرع ألف.

* 9448923 *

وإذ تعيد تأكيد تصميمها على تشجيع مشاركة المرأة في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية مشاركة كاملة وعلى تعزيز التنمية والتعاون والسلم الدولي،

وإدراكا منها للاسهام الهام والبناء في تحسين مركز المرأة من جانب لجنة مركز المرأة والوكالات المتخصصة واللجان الاقليمية والمؤسسات والهيئات الأخرى في منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية،

وإذ يقلقها أن الموارد المتاحة في الأمانة العامة لبرنامج النهوض بالمرأة لا تكفي لضمان الدعم الوافي للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولتنفيذ الفعال لجوانب أخرى من البرنامج، ولا سيما الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلم، وهو المؤتمر المقرر عقده في عام ١٩٩٥.

وإذ تأخذ في اعتبارها قرارات لجنة مركز المرأة ٨/٣٦ المؤرخ ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٢^(٢) و ٧/٣٧ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٣^(٣) و ١٠/٣٨ المؤرخ ١٨ آذار/مارس ١٩٩٤^(٤) بشأن الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة،

وإذ تأخذ في اعتبارها الدور الهام الذي تقوم به المنظمات غير الحكومية في جميع الأنشطة المتعلقة بالنهوض بالمرأة، وأن بعضها، وبخاصة ما كان منها من البلدان النامية، لا يتمتع بوضع استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة قد دخلت مرحلة هامة، وأن هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة والصين، البلد المضيف، وبلدان أخرى تولي جميعها اهتماما كبيرا للتحضير للمؤتمر وأن مختلف الأنشطة التحضيرية تجري بصورة متعمقة وشاملة،

وإذ تضع في اعتبارها أن عام ١٩٩٥ سيكون ذا أهمية حاسمة بالنسبة للأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وأن لجنة مركز المرأة ستجري مداولاتها بشأن مضمون خطة العمل في دورتها التاسعة والثلاثين،

(٢) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ٤ (E/1992/24)، الفصل الأول، الفرع جيم.

(٣) المرجع نفسه، ١٩٩٣، الملحق رقم ٧ (E/1993/27)، الفصل الأول، الفرع جيم.

(٤) المرجع نفسه، ١٩٩٤، الملحق رقم ٧ (E/1994/27)، الفصل الأول، الفرع جيم.

وإذ ترحب بتقرير الأمين العام عن الخلاصة التنفيذية للدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٤ بشأن دور المرأة في التنمية^(٥)،

وإذ تعرب عن الارتياح لأن برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية^(٦) قرر أن تمكين المرأة يعتبر مسألة أساسية بالنسبة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة،

وإذ تعرب عن الارتياح أيضا لأن المؤتمرات التحضيرية الاقليمية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة قد وضعت خططا أو برامج للعمل في أقاليمها وأن هذه الخطط أو البرامج تشكل مدخلات مفيدة في برنامج عمل المؤتمر العالمي،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٧)؛

٢ - تعيد تأكيد الفقرة ٢ من الفرع 'أولا' من التوصيات والاستنتاجات الناشئة عن أول استعراض وتقييم لتنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة، الواردة في مرفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٥/١٩٩٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٠، التي دعت الى تحسين سرعة تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية في أثناء العقد الأخير الحاسم من القرن العشرين، لأن التكلفة التي تتكبدها المجتمعات من جراء عدم تنفيذها ستكون باهظة من حيث ببطء التنمية الاقتصادية والاجتماعية وسوء استخدام الموارد البشرية وانخفاض مستوى تقدم المجتمع بكامله؛

٣ - تحث الحكومات والمنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية على تنفيذ التوصيات؛

٤ - تطلب مرة أخرى الى الدول الأعضاء إعطاء الأولوية للسياسات والبرامج المتعلقة بالموضوع الفرعي "العمالة والصحة والتعليم"، وبوجه خاص تعليم القراءة والكتابة من أجل اعتماد المرأة على الذات وتعبئة الموارد المحلية، وكذلك إعطاء الأولوية للمسائل المتعلقة بدور المرأة في صنع القرار الاقتصادي والسياسي وفي مجالات السكان والبيئة والإعلام والعلوم والتكنولوجيا؛

(٥) A/49/378.

(٦) تقرير المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، القاهرة، ٥ - ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ (A/CONF.171/13)، القرار ٨، المرفق.

(٧) A/49/349.

٥ - تعيد تأكيد الدور الأساسي للجنة مركز المرأة في المسائل المتصلة بالنهوض بالمرأة، وتطلب إليها أن تستمر في العمل على تعزيز تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية حتى عام ٢٠٠٠، استنادا إلى أهداف عقد الأمم المتحدة للمرأة: المساواة والتنمية والسلام، والموضوع الفرعي "العمالة والصحة والتعليم"، وتحت جميع هيئات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة على التعاون الفعال مع اللجنة في هذه المهمة؛

٦ - تطلب إلى اللجنة، عند النظر في الموضوع ذي الأولوية المتصل بالتنمية خلال دورتها التاسعة والثلاثين والدورات التالية، أن تكفل مساهمتها المبكرة في الأعمال التحضيرية للمؤتمرين الدوليين الكبيرين القادمين اللذين سيعقدان في عام ١٩٩٥، وهما المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام، واجتماع القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، وأن تتناول أثر التكنولوجيات على المرأة؛

٧ - تطلب أيضا إلى اللجنة أن تولي اهتماما خاصا للنساء في البلدان النامية وخصوصا في افريقيا وأقل البلدان نموا، اللاتي يعانين أكثر مما يعانیه غيرهن من آثار الأزمة الاقتصادية العالمية وعبء الديون الخارجية الفادح، وأن توصي بإجراءات أخرى لتحقيق تكافؤ الفرص ودمج دور المرأة ومنظورها وكذلك حاجاتها واهتماماتها وتطلعاتها في عملية التنمية بكاملها عند النظر في موضوع التنمية ذي الأولوية؛

٨ - تؤكد، في إطار الاستراتيجيات التطلعية، أهمية إدماج المرأة من كافة الأعمار إدماجا تاما في عملية التنمية، مع مراعاة الاحتياجات المحددة والملحة للبلدان النامية، وتطلب إلى الدول الأعضاء وضع أهداف محددة على كل مستوى من أجل زيادة مشاركة المرأة في الوظائف الفنية والإدارية ووظائف صنع القرار في بلدانها؛

٩ - تؤكد مرة أخرى الحاجة إلى إيلاء اهتمام عاجل لتقويم المظالم الاجتماعية والاقتصادية على الصعيدين الوطني والدولي كخطوة ضرورية نحو التحقيق الكامل لأهداف وغايات الاستراتيجيات التطلعية، من خلال تلبية الاحتياجات العملية والاستراتيجية للمرأة؛

١٠ - تحت بشدة على إيلاء اهتمام شديد من جانب مؤسسات الأمم المتحدة المختصة ومن جانب الحكومات للاحتياجات الخاصة للنساء المصابات بالعجز وللنساء المسنات وكذلك النساء المعرضات للمخاطر مثل النساء والأطفال المهاجرين واللاجئين؛

١١ - تحت المجتمع الدولي وهيئات الأمم المتحدة وأجهزتها المختصة على التركيز بصورة أكبر على الزيادة الحادة في انتشار الفقر في أوساط المرأة الريفية؛

١٢ - ترحب بالتوصيات التي اعتمدت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية فيما يتعلق بالمرأة والبيئة والتنمية في كل المجالات البرنامجية ، وبخاصة تلك الواردة في الفصل ٢٤ من جدول أعمال القرن ٢١^(٨)، المعنون: "الدور العالمي للمرأة في تحقيق تنمية مستدامة ومنصفة"؛

١٣ - ترحب بتوصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية فيما يتعلق بالنهوض بالمرأة، والتي وردت في برنامج عمل المؤتمر؛

١٤ - تحت أجهزة الأمم المتحدة ومؤسساتها وهيئاتها على أن تكفل مشاركة المرأة على نحو نشط في تخطيط وتنفيذ برامج التنمية المستدامة، وتطلب إلى الحكومات أن تنظر ، في سياق قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٢ ، في تعيين ممثلات في اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة؛

١٥ - تطلب إلى الأمين العام، عند صياغة الخطة المتوسطة الأجل على مستوى المنظومة للنهوض بالمرأة للفترة ١٩٩٦-٢٠٠١، وعند إدماج الاستراتيجيات التطلعية في الأنشطة التي تطلبها الجمعية العامة، أن يولي اهتماما خاصا لموضوعات قطاعية معينة تشمل الأهداف الثلاثة، وهي المساواة والتنمية والسلام، وتشمل بصفة خاصة تعليم القراءة والكتابة والتعليم والصحة والسكان، وأثر التكنولوجيا على البيئة وأثرها على المرأة، والمشاركة الكاملة للمرأة في صنع القرارات، وأن يواصل مساعدة الحكومات في تعزيز آلياتها الوطنية للنهوض بالمرأة؛

١٦ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل استكمال "الدراسة الاستقصائية العالمية بشأن دور المرأة في عملية التنمية"^(٩)، واضعا في الاعتبار أهمية هذه الدراسة، مع التأكيد بصفة خاصة على ما للحالة الاقتصادية الصعبة التي تواجه غالبية البلدان النامية من آثار معاكسة، خصوصا على حالة المرأة، وإيلاء اهتمام خاص لتفاقم الظروف غير المواتية لدمج المرأة في القوى العاملة، ولما لخفض الإنفاق على الخدمات الاجتماعية من أثر على فرص المرأة في التعليم والصحة ورعاية الطفل؛

١٧ - ترجو الحكومات، عند تقديم الترشيحات للوظائف الشاغرة في الأمانة العامة، وبخاصة على مستوى صنع القرار، أن تعطي الأولوية لترشيح النساء، وتطلب إلى الأمين العام أن يولي اعتبارا خاصا عند استعراض تلك الترشيحات للمرشحات من البلدان النامية الممثلة تمثيلا ناقصا وغير الممثلة؛

- (٨) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢ (A/CONF.151/26/Rev.1) (Vol.I, Vol.I/Corr.1, Vol.II, Vol.III and Vol.III/Corr.1)، (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 وتصويباته)، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر، القرار ٨، المرفق الثاني.
- (٩) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.89.IV.2.

١٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يدعو الحكومات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك اللجان الإقليمية والوكالات المتخصصة، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم تقارير دورية إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، عن طريق لجنة مركز المرأة، بشأن الأنشطة المضطلع بها على جميع المستويات لتنفيذ الاستراتيجيات التطلعية؛

١٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يواصل توفير الاعتمادات في الميزانية العادية للأمم المتحدة للبرامج الإذاعية الأسبوعية الحالية المعنية بالمرأة، وتوفير الاعتمادات الكافية لتقديم برامج إذاعية بمختلف اللغات، وتطوير مركز التنسيق الخاص بالمواضيع المتعلقة بالمرأة في إدارة شؤون الإعلام بالأمانة العامة الذي ينبغي أن يقدم، بالتنسيق مع إدارة تنسيق السياسات والتنمية المستدامة، برنامجا إعلاميا أكثر فعالية فيما يتعلق بالنهوض بالمرأة؛

٢٠ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يدرج في تقريره عن تنفيذ الاستراتيجيات التطلعية، الذي سيقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين، تقييما للتطورات الأخيرة التي تتصل بالمواضيع ذات الأولوية المقرر النظر فيها في الدورة التالية للجنة، وأن يحيل إلى اللجنة موجزا للأراء ذات الصلة بالموضوع التي أعربت عنها الوفود خلال المناقشة في الجمعية العامة؛

٢١ - تطلب إلى اللجنة أن تدرس آثار المؤتمر العالمي لحقوق الانسان وإعلان وبرنامج عمل فيينا^(١٠) اللذين اعتمدهما المؤتمر على دور اللجنة الرئيسي في مجال المسائل المتصلة بحقوق المرأة في نطاق منظومة الأمم المتحدة، وأن تقدم تقريرا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٥؛

٢٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يُعد تقريرا للجنة لكي تنظر فيه في دورتها الثامنة والثلاثين، عن الخطوات التي يتعين أن تتخذها شعبة النهوض بالمرأة بالتعاون مع الهيئات الأخرى للأمم المتحدة، وعلى وجه التحديد مركز حقوق الانسان التابع للأمانة العامة، لضمان قيام أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة المعنية بحقوق الانسان، مثل هيئات رصد المعاهدات والمقررين والأفرقة العاملة، بالتصدي بصفة منتظمة لانتهاكات حقوق الانسان للمرأة، بما في ذلك الاساءات التي يكون باعثها المحدد هو نوع الجنس؛

٢٣ - تسلم بأن اعلان القضاء على العنف ضد المرأة، الوارد في قرار الجمعية العامة ١٠٤/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٣، أساسي لبلوغ الاحترام الكامل لحقوق المرأة وبأنه إسهام مهم في الجهود الرامية إلى تحقيق أهداف الاستراتيجيات التطلعية حتى عام ٢٠٠٠؛

(١٠) تقرير المؤتمر العالمي لحقوق الانسان، فيينا، ١٤-٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣ (A/CONF.157/24 (Part.I)، الفصل الثالث.

٢٤ - تعرب عن ارتياحها لاختتام الاجتماعات التحضيرية الاقليمية بنجاح وترحب بنتائجها التي ستشكل مدخلات هامة في برنامج العمل وفي الوثيقة الختامية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة؛

٢٥ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم المزيد من الدعم، من الموارد الحالية، إلى شعبة النهوض بالمرأة فيما يتصل بعملها كأمانة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، بإتاحة موارد مالية وبشرية كافية والاعلان عن المؤتمر وأنشطته التحضيرية على نطاق واسع؛

٢٦ - تناشد البلدان التي لم تقم بعد بتجميع تقاريرها الوطنية وتقديمها في موعدها المحدد إلى اللجان الوطنية لكل منها وكذلك إلى أمانة المؤتمر، أن تقوم بذلك؛

٢٧ - تقرر أنه، بغية مساندة البلدان النامية ولا سيما أقل البلدان نموا بينها، للمشاركة بصورة كاملة فعالة في المؤتمر وفي عملياته التحضيرية، يمكن تزويد كل بلد من أقل البلدان نموا، بحدود توفر الأموال الخارجة عن الميزانية، بنفقات السفر، وكذلك، على أساس استثنائي، ببدل الإقامة اليومية للممثلين الذين سيشاركون في الدورة التاسعة والثلاثين للجنة مركز المرأة، وهي الهيئة التحضيرية للمؤتمر، وفي المؤتمر نفسه، وذلك من الصندوق الاستئماني الذي أنشأه الأمين العام للأعمال التحضيرية للمؤتمر؛

٢٨ - تعرب عن امتنانها وتقديرها للحكومات والمنظمات والأفراد ممن أسهم فعلا في الصندوق الاستئماني للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة؛

٢٩ - توصي بزيادة تطوير أساليب تويب وجمع البيانات في مجالات الاهتمام التي حددتها لجنة مركز المرأة وتحت الدول الأعضاء على تحسين وتوسيع نطاق جمع المعلومات الإحصائية الميوبة حسب الجنس وتوفيرها للهيئات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، بهدف إعداد طبعة مستكملة من نشرة "المرأة في العالم ١٩٧٠-١٩٩٠: اتجاهات واحصاءات"^(١١)، بجميع اللغات الرسمية، لتكون وثيقة معلومات أساسية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة؛

٣٠ - تؤيد التوصية الواردة في قرار لجنة مركز المرأة ٨/٣٦ بأن يقوم الأمين العام بإدراج المعلومات المتعلقة بدور المرأة في صنع القرار في الحياة العامة وفي ميداني العلم والتكنولوجيا في تحضير

الموضوع ذي الأولوية المتعلق بالسلم: "دور المرأة في صنع القرار الدولي"، لتنظر فيه اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين في عام ١٩٩٥؛

(١١) المرجع نفسه، رقم المبيع E.90.XVII.3.

٣١ - تطلب إلى الأمين العام أن يتيح للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة تقارير ومقررات المؤتمر العالمي لحقوق الانسان والمؤتمر الدولي للسكان والتنمية، ومؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية؛

٣٢ - تدعو هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة إلى المشاركة في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، وإلى النظر في التدابير الملموسة التي ستضطلع بها هذه الهيئات والوكالات، بما في ذلك الأهداف والأغراض، لإعادة ترتيب الأولويات وإعادة توجيه الموارد للوفاء بالأولويات العالمية المحددة في برنامج العمل؛

٣٣ - تدعو سائر المنظمات الحكومية الدولية للقيام، على الشكل نفسه، بتحديد التزامات ملموسة للوفاء بالأولويات العالمية للنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠، وهي الأولويات الواردة في برنامج العمل؛

٣٤ - تدعو الدول الأعضاء المشتركة في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الى تحديد التدابير التي ستأخذها في بلدانها لتحقيق التغيير بحلول عام ٢٠٠٠؛

٣٥ - تشدد على أن نجاح المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة سيعتمد إلى حد كبير على إيجاد آلية لمتابعة المؤتمر؛

٣٦ - تقرر، مع مراعاة قرار لجنة مركز المرأة ١٠/٣٨ المؤرخ ٢٥ آذار/مارس ١٩٩٣، اعتماد طرائق لاشتراك ومساهمة المنظمات غير الحكومية، ولا سيما ما كان منها من البلدان النامية، في المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة وفي عملياته التحضيرية على النحو الوارد في مرفق القرار ١٠٨/٤٨؛

٣٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد تقريراً للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، المقرر عقده في بيجينغ في عام ١٩٩٥، عن مدى إدراج الاهتمامات المتعلقة بالفروق بين الجنسين في أنشطة أجهزة الأمم المتحدة ذات الصلة المعنية بحقوق الانسان، مثل هيئات رصد المعاهدات والمقررين والأفرقة العاملة؛

٣٨ - تطلب أن يقدم إلى الجمعية في دورتها الخمسين تقرير المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة للنظر فيه واتخاذ تدابير بشأنه؛

٣٩ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يعد تقريرا عن متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، يراعي فيه التوصيات التي اتخذها المؤتمر، وذلك لتنظر فيه الجمعية في دورتها الخمسين؛

٤٠ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين عن التدابير المتخذة لتنفيذ هذا القرار.

— — — — —